



جامعة ووطن.. نعماء.. واستدامة..

الموضوع: اللائحة التنفيذية للأندية الطلابية

"اللائحة التنظيمية للأندية الطلابية بجامعة الملك فيصل"

عمادة شؤون الطلاب

إعداد: د. عبد العزيز بن يوسف التركي

عميد شؤون الطلاب

ورئيس مجلس إدارة صندوق الطلاب



د. التركي

الرقم:

التاريخ:

المرفقات

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

الموضوع: اللائحة التنفيذية للأندية الطلابية

مقدمة:

تهدف هذه اللائحة إلى وضع نظام عام ينظم عمل الأندية الطلابية بجامعة الملك فيصل بما يحقق الأهداف الاستراتيجية للجامعة وعمادة شؤون الطلاب وذلك من خلال التنسيق المستمر بين كافة الأندية الطلابية لضمان تكامل أعمالها وعدم وجود تضارب وتعارض بين مهام وأهداف هذه الأندية. كما تسهم هذه اللائحة في تجويد عمل الأندية من خلال متابعة التقارير الدورية للأندية والتحقق من تنفيذ البرامج والأنشطة حسب مستهدفات الجامعة والمشروعات الفرعية في هدف تحسين تجربة الطالب الجامعية من الخطة الاستراتيجية ٢٠-٢٤ لجامعة الملك فيصل.

كما أن من شأن هذه اللائحة وضع معايير واضحة وخارطة طريق للأندية لتنفيذ مهامها بالشكل الذي يضمن التفاعل الطلابي الإيجابي الذي ينعكس على تطوير مهارات الطلبة وتعظيم الاستفادة من الموارد المتوفرة بالجامعة. وأخيراً فإن هذه اللائحة ستسهم بإذن الله في تفعيل مشروع السجل المهاري ومبادرة "فارس الجامعة" بحكم الارتباط الوثيق بين الأنشطة والمهارات الطلابية.



د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

الموضوع: اللائحة التنفيذية للأندية الطلابية

المادة (١) التعريفات:

يقصد بالمصطلحات الواردة في هذه اللائحة، المعاني المقابلة لها كالتالي:

الجامعة: جامعة الملك فيصل.

اللائحة: اللائحة التنظيمية للأندية الطلابية.

النادي /الأندية الطلابية: عبارة عن مجموعات طلابية تجمع منسوبيها هوايات ومهارات وأهداف أو تخصصات مشتركة، يعملون من أجل تنفيذ أنشطة وبرامج طلابية تسهم في منحهم فرصاً لاكتساب المعارف وصقل المهارات وخوض تجربة جامعية متميزة.

العمادة: عمادة شؤون الطلاب.

العميد: عميد شؤون الطلاب.

عميد الكلية: عميد الكلية أو العمادة التي يراد إنشاء نادي طلابي بها.

الجهة: الكلية أو العمادة المراد إنشاء نادي طلابي بها.

الطالب: طلاب وطالبات الجامعة المنتظمين بأي من البرامج الدراسية في الجامعة لمرحلة الدبلوم والبيكالوريوس والدراسات العليا.

مشرف النادي: أحد أعضاء هيئة التدريس بالجامعة أو موظفي العمادة، أو من يرشحه العميد، وهو المسؤول عن الإشراف على مناشط النادي، ولا يعد من أعضاء مجلس إدارة النادي.



د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة.

الموضوع: اللائحة التنفيذية للأندية الطلابية

رئيس النادي: هو أحد الطلبة المنتظمين في الجامعة ويتم ترشيحه من خلال الجهة المختصة أو بترشحه ويوافق على الطلب من قبل العميد.

مجلس إدارة النادي: يتكون من رئيس النادي، ونائبه، وأمين سر النادي، وأمين حسابات النادي وما لا يزيد عن خمسة من الطلاب.

لجنة الأنشطة الطلابية: لجنة داخلية بكل كلية/عمادة يصدر قرارها من قبل عميد الكلية بموافقة مجلس الكلية أو العمادة.

اللجنة الدائمة للأندية الطلابية: لجنة دائمة يصدر قرارها معالي رئيس الجامعة وتكون مسؤوليتها متابعة أعمال الأندية والأنشطة الطلابية بالجامعة.

مجلس إدارة الأندية الطلابية: مجلس تنسيقي يعقد برئاسة العميد أو من ينييه، وعضوية وكلاء العمادة للأنشطة والبرامج ومشرفي ورؤساء الأندية الطلابية يعمل على تكامل الجهود وتقليل الهدر والتكرار والتداخل في الأنشطة وتعظيم الفعاليات والتعاون المستمر بين الأندية بما يضمن تحقيق الأهداف الاستراتيجية للجامعة وتعزيز مبدأ الشراكة الطلابية.



د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

الموضوع: اللائحة التنفيذية للأندية الطلابية

المادة (٢) أهداف اللائحة:

تهدف هذه اللائحة إلى تحقيق عدد من الأهداف الأساسية تلخص بالتالي:

- ١- وضع نظام عام ينظم عمل الأندية الطلابية بجامعة الملك فيصل بما يحقق الأهداف الاستراتيجية للجامعة وعمادة شؤون الطلاب.
- ٢- التنسيق المستمر بين كافة الأندية الطلابية لضمان تكامل أعمالها وعدم وجود تضارب وتعارض بين مهام وأهداف هذه الأندية.
- ٣- تجويد عمل الأندية من خلال متابعة التقارير الدورية للأندية والتحقق من تنفيذ البرامج والأنشطة حسب مستهدفات الجامعة والمشروعات الفرعية بهدف تحقيق ما يتصل بتجويد تجربة الطالب الجامعية في توجه الجامعة.
- ٤- وضع معايير واضحة وخارطة طريق للأندية لتنفيذ مهامها بالشكل الذي يضمن التفاعل الطلابي الإيجابي الذي ينعكس على تطوير مهارات الطلبة وتعظيم الاستفادة من الموارد المتوفرة بالجامعة.
- ٥- تفعيل مشروع السجل المهاري ومبادرة "فارس الجامعة" بحكم الارتباط الوثيق بين الأنشطة والمهارات الطلابية.
- ٦- تدريب الطلبة على العمل ضمن فرق مبنية على أسس من التعاون والتكامل لتحقيق الأهداف المشتركة للأندية الطلابية المختلفة.



د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

الموضوع: اللائحة التنفيذية للأندية الطلابية

المادة (٣) تصنيف الأندية الطلابية:

يتم تصنيف الأندية الطلابية على النحو التالي:

١. الأندية التخصصية: وهي الأندية التي تكون مقراتها داخل الكليات الجامعية وعماداتها إدارياً. مثال ذلك (نادي الهندسة، نادي الطب، وما شابه ذلك)
٢. الأندية العامة: ويقصد بها الأندية ذات الاهتمام المشترك بين مجموعة من طلبة الجامعة. مثال ذلك (نادي عشائر الجواله، نادي العمل التطوعي، وما شابه ذلك).

المادة (٤) إنشاء الأندية الطلابية:

يتم إنشاء أندية طلابية بالجامعة وفق الضوابط التالية:

- ١- يجوز للعميد إنشاء أندية طلابية داخل الجامعة على أن يتم استكمال النماذج من قبل عميد الكلية والعمادة ومن ثم إرسالها لعمادة شؤون الطلاب وتحدد هذه النماذج أسماء مجلس إدارته المقترحين والمشرف على النادي والأعضاء المؤسسين.
- ٢- يتم دراسة طلب إنشاء النادي الطلابي من قبل عمادة شؤون الطلاب، والتأكد من الحاجة له وتوفير الإمكانيات البشرية والمالية، وعدم وجود تضارب في المهام والأهداف مع ناد آخر في الجامعة، وفي حال الموافقة تصدر الموافقة النهائية من قبل العميد.
- ٣- يتم إنشاء النادي الطلابي بقرار العميد ويجوز أن يسمى القرار مقر النادي، واسمه، وأهدافه، وشروط عضويته، وأسماء مجلس إدارته، وأسماء الأعضاء المؤسسين والمشرف على النادي.
- ٤- بخلاف أعضاء مجلس إدارة النادي، يجب ألا يقل عدد أعضاء النادي الطلابي عن خمسة أعضاء، وعند التقديم بطلب إنشائه للعميد.

د. التركي



المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

الموضوع: اللائحة التنفيذية للأندية الطلابية

٥- يتم تعيين مشرف للنادي من أعضاء هيئة التدريس أو الموظفين المختصين ممن لهم اهتمامات متعلقة بطبيعة النادي وذلك بترشيحه من قبل عمداء الكليات والعمادات.

المادة (٥) إدارة النادي الطلابي:

يتم تكوين مجلس إدارة كل نادي طلابي بالجامعة وفق الضوابط التالية:

١- تكون إدارة النادي من قبل الطلبة وتتولى الكلية والعمادة الإشراف التنفيذي ومتابعة مناشط الأندية الطلابية فيها وتوجيهها وتقديم كافة أوجه الدعم، بمتابعة مباشرة وتنسيق مستمر مع عمادة شؤون الطلاب.

٢- يتكون مجلس إدارة النادي من:

أ- رئيس النادي.

ب- نائب رئيس النادي.

ج- أمين سر النادي (سكرتير).

د- أمين حسابات النادي.

هـ- ما لا يقل عن خمسة أعضاء من الطلاب من ذوي الاهتمام بأهداف النادي.

٣- يصدر قرار بتكليف مجلس إدارة النادي من قبل العميد بعد رفع الطلب من قبل الجهة.

٤- يكلف أحد الطلاب رئيساً للنادي وفقاً للقيود الآتية:

أ- أن يكون من الطلبة المنتظمين بالكلية للأندية التخصصية.

د. التركي



المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

الموضوع: اللائحة التنفيذية للأندية الطلابية

- ب- أن يكون من ذوي الاهتمام بمجال النادي للأندية العامة.
- ت- تنتهي مدة رئاسته للنادي بتخرجه، أو بصدر قرار من العميد بتكليف رئيس آخر.
- هـ- يكلف نائب رئيس النادي من أحد الطلبة ويخضع للقيود التي يخضع لها رئيس النادي.
- ٦- يكلف أمين سر النادي من أحد الطلبة، ويخضع للقيود التي يخضع لها رئيس النادي.
- ٧- يكون أمين حسابات النادي من أحد الطلبة ويخضع للقيود التي يخضع لها رئيس النادي.
- ٨- أعضاء مجلس إدارة النادي، باستثناء المذكورين في (أ-ب-ج-د) من الفقرة الثانية من المادة الخامسة هم مجموعة من طلبة النادي، الذين لا يزيد عددهم عن خمسة طلاب ويخضعون في تكليفهم في المجلس بالقيود التي يخضع لها رئيس النادي.
- ٩- الأعضاء المؤسسون هم مجموعة من الطلاب لا يقل عددهم عن تسعة طلاب، ويتم اختيارهم أو ترشيحهم من الطلاب البارزين في الأنشطة الطلابية.

المادة (٦) المشرف على النادي الطلابي:

- يكلف بالإشراف على كل نادي مشرفاً يقوم بدور استشاري وتقويمي، ويكون من بين أعضاء هيئة التدريس أو العمادة أو الموظفين من ذوي الكفاءة والتميز ويتم تكليفه وفق القيود الآتية:
- أ- أن يكون من المتخصصين في مجال النادي.



- ب- أن يصدر قرار من عميد شؤون الطلاب، بناء على ترشيح وموافقة من الجهة وموافقة عميد الكلية.

د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

الموضوع: اللائحة التنفيذية للأندية الطلابية

- ت- ينتهي التكليف بالإشراف على النادي بناء على رغبة المشرف الشخصية أو انتهاء فترة عمله بالجامعة أو بصدور قرار بتكليف مشرف آخر للنادي.
- ث- يحق للمشرف أن يحضر اجتماعات النادي ويشارك في مناقشتها، ولا يشارك في التصويت على قراراته.
- ج- يفضل أن يكون المشرف على الأندية التخصصية أحد أعضاء لجنة الأنشطة الطلابية بالكلية.
- وتتولى وكالة عمادة شؤون الطلاب للأنشطة والبرامج الطلابية تسيير والإشراف على عمل الأندية وترفع تقاريراً دورية لسعادة عميد شؤون الطلاب.

المادة (٧) مهام النادي الطلابي:

يقوم النادي تحقيقاً لأهدافه، وضمن حدود مجاله واهتماماته، ووفقاً للضوابط العامة للجامعة بما يأتي من مهام:

١. إقامة المناشط التي تبرز جهود أعضاء النادي فيما يتميزون به، في المجالات العلمية والمهنية والثقافية والرياضية والاجتماعية والتطوعية وما شابه ذلك.
٢. إقامة الملتقيات والحوارات والمحاضرات والمسابقات الفكرية والعلمية والثقافية التي تنمي مواهب الطلاب وتبرز إبداعاتهم. بما لا يتعارض مع أهداف وخطط وأنظمة الجامعة.
٣. اكتشاف المواهب الطلابية ورعاية الموهوبين في شتى المجالات العلمية والثقافية والاجتماعية والرياضية وغيرها.



د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

الموضوع: اللائحة التنفيذية للأندية الطلابية

٤. تهيئة البيئة الملائمة للطلبة لتنمية قدراتهم ومهاراتهم وتبادل الخبرات فيما بينهم والعمل على تشجيع ودعم وتكريم المتميزين.
٥. تشجيع الحراك العلمي والفكري والاجتماعي في نطاق الجامعة.
٦. المشاركة في المناسبات المختلفة داخلياً وخارجياً للاحتكاك وتبادل الخبرات واكتساب المهارات والمعارف المتنوعة وفق اللوائح والأنظمة المعمول بها في الجامعة.
٧. التخطيط للرحلات العلمية والثقافية والترفيهية للمتميزين في الأنشطة.
٨. استطلاع رأي الطلاب في احتياجاتهم ومشكلاتهم فيما يتعلق بنشاط النادي وفعالياته.
٩. توثيق الإنتاج الطلابي والرفع الدوري بالتقارير حسب النماذج المعدة للكلية وللعمادة.
١٠. رفع خطة أنشطة النادي حسب النماذج التي تعدها عمادة شؤون الطلاب على أن ترفع خطة العام الدراسي خلال الشهر الأول من بداية الفصل الدراسي الثاني للعام الذي يسبق العام الدراسي للخطة.
١١. اقتراح برامج مهنية وتدريبية في مجال اختصاص النادي.
١٢. ما توكله له عمادة شؤون الطلاب أو الكلية، من مهامها التي تتعلق بأهدافه العامة ومجاله العلمي.
١٣. التعاون والتنسيق الدائم مع عمادة شؤون الطلاب والأندية المختلفة بالجامعة في تنفيذ المناشط والفعاليات على مستوى الجامعة.
١٤. يراعى أهمية الحصول على الموافقات الرسمية قبل تنفيذ أي فعالية.



د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

الموضوع: اللائحة التنفيذية للأندية الطلابية

المادة (٨) مهام واختصاصات مجلس إدارة النادي الطلابي:

يتولى مجلس إدارة النادي بما لا يخالف أنظمة الجامعة الاختصاصات التالية:

١. تحديد أهداف النادي العامة وفق مجال اختصاصه المعتمد من العمادة.
٢. الرفع بالموازنة المقترحة للعام الجامعي التالي لعمادة شؤون الطلاب، خلال الشهر الأول من الفصل الدراسي الثاني تمهيداً لرفعها للمجالس المختصة لإقرارها واعتمادها.
٣. التخطيط والإشراف على التنفيذ والمتابعة والتقييم للأنشطة التي يقوم بها النادي والرفع بذلك لعمادة شؤون الطلاب لإقرارها.
٤. اقتراح أولويات الأنشطة في حدود الإمكانيات المتاحة.
٥. وضع البرامج الزمنية لخطط النشاط موزعة على مدى العام الدراسي وفق اختصاصات ومجالات النادي.
٦. إعداد التقارير الدورية والختامية للنادي ورفعها للعمادة والكلية.
٧. الموافقة على تشكيل اللجان العاملة في النادي والفرق الفرعية فيه، وتوزيع المهام عليها حسب خطة النادي المعتمدة، والرفع لاعتمادها خلال الأسبوع الثالث من الفصل الدراسي الأول للعام الجامعي كحد أقصى. وتشكل اللجان التالية في كل نادي طلابي:
 - أ- لجنة الأنشطة والبرامج.
 - ب- لجنة الإعلام والتوثيق.
 - ت- لجنة المتابعة.
 - ث- أي لجنة يقترحها الأعضاء ويوافق عليها من قبل العميد.

د. التركي



المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

الموضوع: اللائحة التنفيذية للأندية الطلابية

٨. النظر في الشكاوى والاقتراحات حول الأنشطة التي يقدمها النادي والعمل على تطويرها لتلبية احتياجات الطلبة.
٩. التوصية بانضمام أعضاء جدد للنادي وتشجيع ذلك.
١٠. ما يحال لإدارة النادي من موضوعات أخرى من عمادة الكلية أو من عمادة شؤون الطلاب.

المادة (٩) مهام واختصاصات أعضاء مجلس إدارة النادي الطلابي:

يقوم أعضاء مجالس الأندية الطلابية بالمهام التالية:

١- مشرف النادي.

يقوم مشرف النادي ببناء على تكليفه وتحقيقاً لأهداف النادي بالمهام التالية:

- أ- الإشراف على إعداد وتنفيذ الخطة السنوية لأنشطة النادي العلمية من مشاريع، معارض، فعاليات، بحوث، دورات، وزيارات علمية ومناشط مختلفة، وتقويمها والتأكد من توافق الأنشطة مع مستهدفات الجامعة بالتنسيق مع عمادة شؤون الطلاب.
- ب- التأكد من مطابقة برنامج الدورات العلمية، وورش العمل، والمحاضرات، وجميع المناشط التي يقيمها النادي، لأهدافه العامة، ومجال تخصصه العلمي، وعدم مخالفتها لأنظمة الجامعة.
- ت- تقديم المشورة العلمية لزيادة فاعلية المشاريع العلمية والدورات التخصصية، والمناشط الطلابية.



د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن..نماء..واستدامة..

الموضوع: اللائحة التنفيذية للأندية الطلابية

ث- تقديم المشورة لرئيس النادي لتجاوز أي مشاكل فنية أو علمية قد تعترض أي مهام للنادي.

ج- الإشراف على عملية توزيع المهام وتشكيل اللجان العاملة بالنادي.

ح- اقتراح وإشراك أعضاء هيئة التدريس والمختصين في الإشراف العلمي على مناشط النادي.

خ- التنسيق المستمر بين عمادة شؤون الطلاب والكلية والنادي.

٢- مهام رئيس النادي:

تكون مهام رئيس النادي الإشراف على التالي:

أ- إعداد خطة عمل متكاملة بالأنشطة المراد القيام بها خلال العام الجامعي بالتنسيق مع مشرف وأعضاء النادي.

ب- اقتراح تشكيل اللجان العامة في النادي، وتوزيع المهام عليها حسب خطة النادي المعتمدة والرفع بها لمجلس إدارة النادي لاعتمادها خلال الأسبوع الثالث من الفصل الدراسي الأول من كل عام جامعي.

ت- رئاسة اجتماعات النادي الدورية، واتخاذ التوصيات المحققة للمصلحة العامة للنادي ضمن حدود الاختصاص.

ث- متابعة تنفيذ برامج وأنشطة النادي المعتمدة خلال العام الدراسي الجامعي، والقيام على تنفيذها لجان النادي.

د. التركي





جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

الموضوع: اللائحة التنفيذية للأندية الطلابية

ج- الإشراف على إقامة المشاريع العلمية والدورات المتخصصة التي تقوم على تنفيذها لجان النادي.

ح- الإشراف على إعداد تقرير دوري لمجلس إدارة النادي عن مناشط وإنجازات النادي.

خ- إعداد التقرير الختامي لمجلس إدارة النادي عن مناشطه وفرصه وتحدياته والمقترحات لتطويره، وذلك قبيل نهاية كل فصل دراسي.

د- حضور اجتماعات عمادة شؤون الطلاب الخاصة بالأندية الطلابية والتنسيق الدائم معها لتحقيق الشراكة الطلابية.

ذ- التعرف على آخر المستجدات المتعلقة بأهداف النادي.

ر- التواصل مع رؤساء الأندية الطلابية الأخرى داخل الجامعة والتنسيق مع عمادة شؤون الطلاب لإقامة فعاليات مشتركة من خلال مجلس الأندية الطلابية.

ز- الأعمال التي يوكلها إليه عميد شؤون الطلاب أو عميد الكلية، أو اللجنة المختصة.

س- عمل آلية للتواصل المستمر والمباشر مع الطلبة داخل الكلية/العمادة بشأن الأنشطة والفعاليات وأي موضوع آخر يتعلق بشؤون الطلاب.



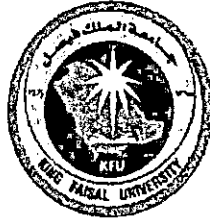
د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

الموضوع: اللائحة التنفيذية للأندية الطلابية

٣- مهام نائب رئيس النادي:

تكون مهام نائب رئيس النادي الإشراف على التالي:

- أ- ينوب عن رئيس النادي في المهام الموكلة له حال غيابه.
- ب- يقوم بالأعمال التي يطلبها رئيس النادي منه.
- ت- يسهم وينسق في الأعمال المذكورة في مهام رئيس النادي وذلك بالتنسيق الدائم معه.
- ث- السعي لاستقطاب الطلبة في النادي وتفعيل عضويتهم بالمشاركات المتميزة.

٤- مهام أمين سر النادي:

تكون مهام أمين سر النادي الإشراف على التالي:

- أ- القيام بأعمال سكرتارية النادي.
- ب- الدعوة لاجتماعات النادي العادية والطارئة، وإعداد جدول الاجتماعات.
- ت- إعداد خطابات النادي الموجهة للجهات المختصة داخل الجامعة وذلك بالتنسيق مع الكلية\العمادة.
- ث- أرشفة وتنظيم الأعمال الإدارية للنادي.
- ج- ما يطلب منه من أعمال تتعلق بالنادي وإدارته.



د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

الموضوع: اللائحة التنفيذية للأندية الطلابية

٥- أمين حسابات النادي:

تكون مهام أمين حسابات النادي الإشراف على التالي:

- أ- إعداد مشروع الموازنة التقديرية لأنشطة النادي للعام الجامعي وذلك في بداية الفصل الدراسي السابق.
- ب- إعداد الحساب الختامي للسنة المالية الماضية وعرضها على مجلس إدارة النادي لإقرارها والتوصية باعتمادها والرفع بذلك للعمادة.
- ت- متابعة وتدقيق مصروفات النادي مع المشرف على النادي والتأكد من مطابقتها لأنظمة ولوائح الجامعة وصندوق الطلاب لتلافي أي قصور وذلك بالتنسيق مع العمادة.
- ث- متابعة جرد عهد النادي بشكل دوري.
- ج- القيام بما يكلفه رئيس النادي من أعمال في حدود اختصاصه.

المادة (١٠) اجتماعات مجلس إدارة النادي الطلابي:

تعقد اجتماعات مجلس إدارة النادي الطلابي حسب الضوابط التالية:

١. يجتمع مجلس إدارة النادي الطلابي مرة على الأقل كل شهر بدعوة من رئيس النادي أو من ينيبه.

٢. يرأس اجتماعات مجلس إدارة النادي رئيس النادي أو نائبه في حال غياب الرئيس.



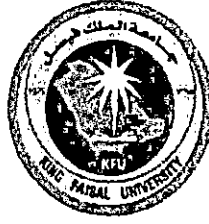
د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

الموضوع: اللائحة التنفيذية للأندية الطلابية

٣. يجوز للمشرف على النادي وأعضاء لجنة الأنشطة الطلابية حضور الاجتماعات بهدف التأكد من مسيرة النادي وتقديم المشورة لأعضاء المجلس، ولا يحسب صوته ضمن التصويت على القرارات، ولا يعدون من أعضاء المجلس.
٤. لا يصح اجتماع إدارة النادي إلا بحضور ثلثي أعضائه على الأقل على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائبه.
٥. يشترط ألا يتعارض موعد الاجتماع مع الالتزامات الدراسية للطلاب.
٦. تصدر إدارة النادي توصياتها بالإجماع أو بالأغلبية المطلقة لأصوات الأعضاء الحاضرين باجتماعاتها، وإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي معه الرئيس أو من ينوب عنه في حال غياب الرئيس.
٧. تعقد إدارة النادي اجتماعات أسبوعية لمتابعة أعمال النادي وأنشطته ولا تتعارض مع الاجتماعات الرسمية لمجلس إدارة النادي.

المادة (١١) الاجتماعات العامة للنادي:

تعقد الاجتماعات العامة للنادي الطلابي حسب الضوابط التالية:

١. تضم الاجتماعات العامة للنادي جميع الطلاب المسجلين في عضوية النادي أو طلبة الجهة بالإضافة لمجلس إدارة النادي، وتكون برئاسة رئيس النادي أو نائبه.
٢. تعقد الاجتماعات العامة للنادي مرة في كل فصل دراسي على الأقل، ويمكن دعوتها للاجتماع كلما دعت الحاجة لذلك، ولا يصح الاجتماع إلا بحضور نصف أعضاء مجلس إدارة النادي.



د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

الموضوع: اللائحة التنفيذية للأندية الطلابية

٣. يتم عرض خطة النادي والتقارير الدورية والختامية في الاجتماع العام، ويؤخذ بعين الاعتبار توصيات ومقترحات كافة الأعضاء.
٤. يجوز عقد الاجتماعات العامة في نفس اليوم الذي يعقد فيه المجلس الاستشاري الطلابي على ألا يؤثر ذلك على تطبيق هذه اللائحة.

المادة (١٢) أهداف الاجتماعات العامة للنادي:

تهدف الاجتماعات العامة للأندية الطلابية إلى تحقيق التالي:

١. المساهمة في تنفيذ برامج النادي واستكشاف أعضاء جدد من المتميزين في مجال اهتمام النادي.
٢. المشاركة في إعداد الخطة السنوية للنادي بتقديم اقتراحات للبرامج والأنشطة.
٣. المشاركة في أنشطة النادي والتفاعل مع برامجه.
٤. تقديم المقترحات الخاصة بتحسين الأداء وتقويمه.
٥. المساهمة في إصدار مجلة النادي في حال وجود موافقات لذلك.
٦. المساهمة في اللجان التي تشكلها اللجنة التنفيذية للنادي.
٧. ممارسة الشفافية فيما يتعلق بالدعم المقدم للنادي والإعلان عن نواحي الصرف.
٨. تشجيع استقطاب المتميزين للنادي من أعضاء الجهة.



د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

الموضوع: اللائحة التنفيذية للأندية الطلابية

المادة (١٣) التنظيم الإداري للأندية الطلابية:

يكون التنظيم الإداري للأندية الطلابية حسب الضوابط التالية:

١. يكون عميد شؤون الطلاب ورئيس مجلس إدارة صندوق الطلاب مشرفاً عاماً على الأندية الطلابية بالجامعة.
٢. تشرف اللجنة الدائمة للأندية الطلابية على أعمال الأندية الطلابية وتقر خططها وتتابع أعمالها دورياً وترصد التقارير وتقوم عمل الأندية بشكل مستمر.
٣. يتم تشكيل اللجنة الدائمة للأندية الطلابية بقرار من معالي رئيس الجامعة.

المادة (١٤) اجتماعات اللجنة الدائمة للأندية الطلابية:

تعقد اجتماعات اللجنة الدائمة للأندية الطلابية حسب الضوابط التالية:

١. تجتمع اللجنة الدائمة مرة على الأقل كل شهر.
٢. لا يصح انعقاد اللجنة إلا بحضور ثلثي أعضائها بمن فيهم رئيس اللجنة أو نائبة.
٣. تصدر اللجنة قراراتها بالإجماع أو بالأغلبية المطلقة للحاضرين، وفي حال تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي معه الرئيس.
٤. يجوز لرئيس اللجنة أو من ينوب عنه أن يدعو الأعضاء لاجتماع طارئ بناء على طلبه أو طلب ربع الأعضاء لمناقشة موضوعات عاجلة.



د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

الموضوع: اللائحة التنفيذية للأندية الطلابية

٥. يجوز لرئيس اللجنة أو من ينوب عنه أن يدعو بصفة غير مستمرة من يحتاج إليه من الخبراء أو مسؤولي الجامعة أو المجتمع أو من يرى في وجوده حاجة وذلك حسب الإجراءات النظامية المعمول بها بالجامعة.

المادة (١٥) اختصاصات اللجنة الدائمة للأندية الطلابية:

تختص اللجنة الدائمة للأندية الطلابية بالإشراف والرقابة على إدارات الأندية الطلابية ولها على وجه الخصوص ما يلي: -

١. الرقابة المالية والإدارية على أوجه الصرف على مناشط النادي والتحقق من صرفها حسب الأهداف المحددة لها.

٢. التوصية بإقرار الميزانية العامة للأندية.

٣. التوجيه بتقليل الدعم أو حجب عن أحد الأندية في حال عدم تنفيذ توجيهات الجامعة أو العمادة أو الكلية وكذلك زيادة الدعم في حال التميز في تنفيذ المبادرات والأنشطة الطلابية.

٤. التوصية بإلغاء النادي الطلابي بناء على مبررات واضحة.

٥. وضع خطة عامة للأنشطة الطلابية، تقوم بناء عليها الخطة التفصيلية للأندية الطلابية.

٦. اعتماد خطط الأنشطة لجميع أندية الجامعة والتحقق من تكاملها وعدم وجود

تعارضات في الأهداف وتقويمها وإضافة ما تراه العمادة.

٧. متابعة تنفيذ الأنشطة الطلابية المتميزة والعمل على تنفيذها.

٨. تقويم التقارير الدورية للأندية الطلابية.



د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

الموضوع: اللائحة التنفيذية للأندية الطلابية

٩. التوصية بتكليف رؤساء جدد للأندية، بناء على طلب يرفعه مجلس إدارة النادي أو الجهة للجنة أو وجود مبررات أخرى لدى اللجنة.
١٠. التنسيق بين مجالس إدارات الأندية الطلابية، والجهات الأخرى المختصة داخل الجامعة وخارجها.
١١. العمل على تذليل العقبات التي تواجه مجالس إدارات الأندية في ممارستها لأعمالها.
١٢. ما يحال إليها من موضوعات أخرى من قبل معالي رئيس الجامعة أو سعادة وكيل الجامعة المختص.

المادة (١٦) مخصصات الأندية الطلابية ومصادرها المالية:

تتكون إيرادات الأندية الطلابية من التالي:

- أ- ما يتم تخصيصه للأنشطة الطلابية من مبالغ في ميزانية الجامعة.
- ب- المبالغ التي يخصصها مجلس إدارة صندوق الطلاب للأندية الطلابية.
- ت- ما يقدم إلى الأندية من تبرعات وهبات ودعم بعد موافقة المجالس ذات الصلاحية.
- ث- لا يحق لأي من مجلس إدارة النادي أو أعضائه جمع التبرعات العامة، أو قبول الهبات مجهولة المصدر.



د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

الموضوع: اللائحة التنفيذية للأندية الطلابية

المادة (١٧) مصروفات الأندية الطلابية:

تشمل مصروفات الأندية الطلابية ما يلي: -

١. ما تقره المجالس المختصة (مجلس الجامعة ومجلس صندوق الطلاب) من مكافآت وحوافز وجوائز للعاملين والمتعاونين معها.
٢. مصروفات الأنشطة المقررة حسب الموافقات النظامية.
٣. تأمين احتياجات النادي العينية حسب الاختصاص وذلك حسب الإجراءات النظامية الخاصة بهذا الشأن.
٤. جوائز المسابقات والمنافسات المقامة حسب الموافقات النظامية من الجهات المختصة داخل الجامعة.
٥. كافة المصروفات الأخرى اللازمة لممارسة الأندية لمناشطها وذلك وفق الإجراءات النظامية المعمول بها في الجامعة.

المادة (١٨) إجراءات الصرف:

تكون إجراءات الصرف حسب الضوابط التالية:

- أ- يطبق في هذا الشأن ما ورد في اللوائح والأنظمة المعمول بها في الجامعة.
- ب- لا يتم الصرف إلا بعد موافقة مسبقة من إدارة صندوق الطلاب.
- ت- يرفق تقرير لكل منشط يبين أوجه الصرف على الأنشطة وذلك عند اجتماع مجلس الجامعة السلف.



د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

الموضوع: اللائحة التنفيذية للأندية الطلابية

المادة (١٩) تعديل السلوك:

تحيل اللجنة الدائمة للأندية الطلابية أو العميد المخالفين لأنظمة ولوائح الجامعة للجنة الدائمة للتأديب، وفق الأنظمة واللوائح المعمول بها في الجامعة.

المادة (٢٠) إصدارات النادي:

تطبق الضوابط التالية على إصدارات النادي:

١. يجوز للنادي أن يصدر وفق إمكاناته مجلة دورية إلكترونية أو مطبوعة، أو إنتاج أدبي أو علمي على حسب الخطة الموضوعية له وحسب الأنظمة المعمول بها في الجامعة.
٢. يجوز تخصيص أيقونة للنادي وصفحة خاصة ضمن قائمة الأندية الطلابية بالجامعة.
٣. يشكل النادي لجنة للإعلام والتوثيق من بين أعضائه، تكون مسؤولة عن الإدارة والتحرير والإخراج والتوزيع.
٤. تهتم إصدارات النادي بشكل حصري بمجال تخصص النادي والإنتاج الطلابي ومتابعة أخبار العضوية والاهتمامات المشتركة.
٥. لا يجوز أن تحتوي إصدارات النادي على أي مواد مخلة أو خارجة عن إطار الذوق العام أو تنتهك أي أنظمة خاصة بالطباعة أو النشر أو حقوق الآخرين المادية أو المعنوية.



د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

الموضوع: اللائحة التنفيذية للأندية الطلابية

٦. يكون رئيس النادي هو المسؤول عن كافة ما يصدر عن النادي من مواد إعلامية ومحتوياتها.
٧. يلزم عرض محتويات المطبوعات على العمادة قبل إصدارها.
٨. يلزم وضع شعار الجامعة واسم النادي وشعار العمادة على جميع الإعلانات والمطبوعات.

المادة (٢١) أحكام عامة:

تطبق الأحكام العامة التالية على الأندية الطلابية:

١. للجنة الدائمة للأندية الطلابية حق تفسير أو تعديل أي نص من نصوص هذه اللائحة.
٢. تشرف العمادة على الأندية الطلابية إدارياً ومالياً.
٣. يجوز تكريم الأندية المتميزة سنوياً في حفل ختام الأنشطة وكذلك من خلال زيادة الدعم المقدم للنادي حسب الإجراءات المعمول بها في عمادة شؤون الطلاب وإدارة صندوق الطلاب.
٤. تسري أحكام كافة الأنظمة واللوائح والقرارات المعمول بها في الجامعة في شأن ما لم يرد به نص خاص بهذه اللائحة.
٥. للجنة الدائمة حق إصدار قواعد تنفيذية لهذه اللائحة بما لا يخالف أو يتعارض مع نصوصها.
٦. تسري أحكام هذه اللائحة اعتباراً من تاريخ إقرار مجلس الجامعة لها.



د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA